

مرسوم اتحادي رقم (117) لسنة 2022

بنقل سفيرة الدولة لدى جمهورية بولندا إلى ديوان عام وزارة الخارجية والتعاون الدولي

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،

نحن محمد بن زايد آل نهيان

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 2019 بشأن نظام السلك الدبلوماسي والقنصلي، وتعديلاته،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2022 في شأن تنظيم وزارة الخارجية والتعاون الدولي،
- وعلى المرسوم الاتحادي رقم (69) لسنة 1999 في شأن لائحة الرواتب والبدلات الإضافية لأعضاء السلك الدبلوماسي والقنصلي، وتعديلاته،
- وبناءً على ما عرضه وزير الخارجية والتعاون الدولي، وموافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بما هو آت:

المادة الأولى

تُنقل سعادة الدكتورة/ إيمان أحمد محمد أحمد السلامي - سفيرة الدولة لدى جمهورية بولندا إلى ديوان عام وزارة الخارجية والتعاون الدولي.

المادة الثانية

على وزير الخارجية والتعاون الدولي تنفيذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدرعنا في قصر الرئاسة - أبوظبي:

بتاريخ: 23 / صفر / 1444هـ

الموافق: 19 / سبتمبر / 2022م